الإحرام قبله فلو قدم الإحرام أنعقد حجا مع الكراهة وعند الشافعي رضي ا تعالى عنه يصير محرما بالعمرة ومدار الخلاف أنه ركن عندهوشرط عندنافأشبه الطهارة في جواز التقديم على الوقت والكراهة جاءت للشبهة فعن جابر عن النبي صلى ا تعالى عليه وسلم لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في أشهر الحج فلا رفث أي لا جماع أو لا فحش من الكلام ولا فسوق ولا خروج عن حدود الشرع بإرتكاب المحظورات وقيل : بالسباب والتنابز بالألقاب ولا جدال ولا خصام مع الخدم والرفقة .

في الحج أي في أيامه والإظهار في مقام الإضمار لإظهار كمال الإعتناء بشأنه والإشعار بعلة الحكم فإن زيارة البيت المعظم والتقرب بها إلى ا تعالى من موجبات ترك الأمور المذكورة المدنسة لمن قصد السير والسلوك إلى ملك الملوك وإيثار النفي للمبالغة في النهي والدلالة على أنها حقيقة بأن لا تكون فإن ما كان منكرا مستقبحا في نفسه منهيا عنه مطلقا فهو للمحرم بأشرف العبادات وأشقها أنكر وأقبح كلبس الحرير في الصلاة وتحسين الصوت بحيث تخرج الحروف عن هيآتها في القرآن وقرأ إبن كثير وأبو عمرو الأولين بالرفع حملا لهما على معنى انهي أي لا يكونن رفث ولا فسوق والثالثبالفتح على معنى الإخبار بإنتفاء الخلاف في الحج وذلك أن قريشا كانت تقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة وبعد ما أمر الكل بالوقوف في عرفة أرتفع الخلاف فأخبر به وقريء بالرفع فيهن ووجهه لا يخفى .

وما تفعلوا من خير يعلمه ا بتأويل الأمر معطوف على فلا رفث أي لا ترفثوا وأفعلوا الخيراتوفيه إلتفاتوحث علىالخيرعقيب النهي عن الشر ليستبدل به ولهذا خص متعلق العلم مع أنه تعالى عالم بجميع ما يفعلونه من خير أو شر والمراد منالعلمإما ظاهره فيقدر بعد الفعل فيثيب عليه وإما المجازاة مجازا وتزودوا فإن خير الزاد التقوى أخرج البخاري وأبو داؤد والنسائي وإبن المنذر وإبن حبان والبيهقي عن إبن عباس رضي ا تعالى عنهما قال : كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون : نحن متوكلون ثم يقدمون فيسألون الناس فنزلتفلتزودبمعناه الحقيقيوهو إتخاذ الطعام للسفرو القتوى بالمعنى اللغويوهو الإتقاء من السؤالوقيل : معنى الآية إتخذوا التقوى زادكم لمعادكم فإنها خير زاد فمفعول تزودوا محذوف بقرينة خبر إنوهو التقوى بالمعنى الشرعيوكان مقتضى الظاهر أن يحمل خير الزاد على التقوى فإن المسند إليه والمسند إذا كانا معرفتين يجعل ما هو مطلوب الإثبات مسندا والمطلوب هنا إثبات خير الزاد للتقوى لكونه دليلا على تزودها إلا أنه أخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر للمبالغة لأنه حينئذ يكون المعنى إن الشيء الذي بلغكم أنه خير الزاد وأنتم

تطلبون نعته هو التقوى فيفيد إتحاد خير الزاد بها وأتقون يأولي الألباب 791 أي أخلصوا لي التقوى فإن مقتضى العقل الخالص عن الشوائب ذلك وليس فيهعلى هذاشائبة تكرار مع سابقه لأنه حث على الإخلاص بعد الحث على التقوى .

ليس عليكم جناح أي حرج في أن تبتغوا أي تطلبوا فضلا من ربكم أي رزقا منه تعالى بالربح بالتجارة في مواسم الحج أخرج البخاري وغيرهعن إبن عباس رضي ا تعالى عنهقال : كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقا في الجاهلية فتأثموا أن يتجروا في الموسم فسألوا رسول ا صلى ا تعالى عليه وسلم